1. اِخْتَرِ الإجابَةَ الصَّحيحَةَ:

01. الفِكْرَةُ الرَّئيسَةُ الَّتي يَعْرِضُها الحَديثُ الشَّريفُ:

أ. الاسْتِعاذَةُ بِاللهِ مِنْ وَسْوَسَةِ الشَّيْطانِ الرَّجيم.

ب. الابْتِعادُ عَمّا يُؤْذي مَشاعِرَ المُسْلِمينَ وَيُحْزِنُهُمْ.

ت. التَّحَدُّثُ بَيْنَ الأَصْدِقاءِ الجالِسينَ في مَجْموعاتٍ.

02. نَهى النَّبِيُّ- صَلّى اللّــهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحَديثِ الشَّريفِ عَنْ الحَديثِ بَيْنَ:

أ. ثَلاثَةٍ أَوْ أَكْثَرَ في مَوْضوعٍ مُعَيَّنٍ.

ب. النّاسِ عِنْدَما يَكونونَ في جَماعَةٍ.

ت. اثْنَينِ سِرًّا بِحُضُورِ شَخْصٍ ثالِثٍ.

03. نَهى النَّبِيُّ- صَلّى اللّــهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَناجي رَجُلَيْنِ دونَ الثّالِثِ، لِأَسْبابٍ لَيْسَ مِنْها:

أ. اِقْتِصارُ مَوْضوعاتِ الحَديثِ المُهِمَّةِ عَلى شَخْصَيْنِ لا ثَلاثَةٍ.

ب. إدْخالُ الوَسْواسِ إلى قَلْبِ مَنْ لَمْ يُشْرِكْهُ الاثْنانِ في الحَديثِ.

ت. إثارَةُ حُزْنِ الشَّخْصِ الثّالِثِ؛ لِأَنَّ الاثْنَيْنِ يَتَناجَيانِ وَيُهْمِلانِه.

04. الدَّليلُ عَلى وُجوبِ مُراعاةِ مَشاعِرِ الوالِدَيْنِ وَفْقَ نَصّ: "مُراعاةُ مَشاعِرِ الآخَرينَ":

أ. مُشارَكَتُهُما الأَطْعِمَةَ وَالأَشْرِبَةَ الَّتي يُفَضِّلونَها.

ب. عَدَمُ قَوْلِ أَصْغَرِ كَلِمَةٍ تُسَبِّبُ الحُزْنَ لَهُما.

ت. عَدَمُ التَّناجي مَعَ الإخْوَةِ في حالِ وُجودِهِما.

LIVEWORKSHEETS